الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/C.5/47/90
15 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
اللجنة الخامسة
البند ١١١ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

مذكرة شفوية مؤرخة ١٠ آذار/مارس موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لبيلاروس لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية بيلاروس لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى الأمين العام وتتشرف بأن تحيل إليه طيه البيان الذي أصدرته حكومة جمهورية بيلاروس في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٣ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين باعتماد توصيات لجنة الاشتراكات، وتطلب أن تُعمم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة في إطار البند ١١١ من جدول الأعمال، المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة".

المرفق

البيان الذي أصدرته حكومة جمهورية بيلاروس في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٣ فيما يتعلق بقرار الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين باعتماد توصية لجنة الاشتراكات

في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وافقت الجمعية العامة على توصية لجنة الاشتراكات بإعادة النظر في النصيب المقرر لجمهورية بيلاروس، بحيث يرتفع بمعدل مرة ونصف.

وبداية، فإن حكومة جمهورية بيلاروس قد رأت، ولا تزال ترى، أن توصية اللجنة غير مشروعة وليس لها ما يبررها، حيث أنه ارتكب، أثناء الإعداد، عدد من الانتهاكات والاخطاء ذات الطابع المفاهيمي والمنهاجي والاجرائي. وقد تم التأكيد على وجهة النظر هذه في البيانات التي أدلى بها ممثلو كثير من وفود الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفي الرأي الذي أدلى به بشأن هذه المسألة وكيل الأمين العام للشؤون القانونية في اجتماع للجنة الخامسة في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة.

وأعرب عن الدهشة بوجه خاص لأن جمهورية بيلاروس، وهي أحد الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة، التي تم بالفعل تحديد نصيبها المقرر في جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة القائم للأعوام ١٩٩٢ و ١٩٩٣ و ١٩٩٤، اعتبرتها لجنة الاشتراكات في عداد الدول الأعضاء الجدد في منظمة الأمم المتحدة بحجة ضرورة تطبيق "النهج الموحد". وبالتالي فإن نصيبها المقرر، الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٢١/٤٦ ألف، الذي اتخذ بتوافق الآراء، قد قامت لجنة الاشتراكات بالفعل بإعادة النظر فيه وزيادته بدون تطبيق المبادئ والمعايير القائمة وبما يخالف المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وفي هذا الصدد، نرى من الضروري التأكيد، مرة أخرى، على أن الاجراءات التي اتخذتها هيئة خبراء الأمم المتحدة ليست مقبولة بالنسبة لجمهورية بيلاروس، وأن حكومتها تعتزم، إلى جانب دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة، مواصلة السعي لإيجاد تسوية عادلة لمسألة حجم مساهمة بيلاروس في الميزانية العادية للأمم المتحدة.

- - - - -